الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والأربعون
الوثائق الرسمية

اللجنة السادسة
الجلسة ٤١
المعقودة يوم الاربعاء
١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠
الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة الحادية والاربعين

الرئيس : السيد ميكولكا (تشيكوسلوفاكيا)

المحتويات

البند ١٣٨ من جدول الاعمال : عقد الامم المتحدة للقانون الدولي (تابع)

../..

Distr. GENERAL
A/C.6/45/SR.41
31 January 1991
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيّلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها الى : Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza .
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

90-57142 ٥٠٢٠٢ن(٩١)

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/١٠

البند ١٣٨ من جدول الاعمال : عقد الامم المتحدة للقانون الدولي (تابع) (A/45/430 و Corr.1 و Add.1-3 ، A/45/666 ، A/C.6/45/L.5)

١ - السيد مارتينيز غوندرا (الارجنتين) : قال إن عقد الامم المتحدة للقانون الدولي ، الذي يعود الفضل في اتخاذ مبادرته إلى حركة بلدان عدم الانحياز ، يعد مرحلة هامة في تاريخ المنظمة ، وسيسهم في تعزيز القانون الدولي . والارجنتين التي قدمت ، شانها شان كثير من البلدان الاخرى ، اقتراحات يرد بيانها في تقرير الامين العام (A/45/430) ، ترجو استمرار تقديم اقتراحات بشان برنامج العقد ، الذي يوفر إطارا مرجعيا عاما .

٢ - واضاف انه يجب ، فيما يتعلق بالهدف الاول للعقد (تعزيز قبول مبادئ القانون الدولي واحترامها) التمسك بخاصة بمبادئ المساواة السيادية للدول وعدم اللجوء إلى التهديد أو إلى استعمال القوة ضد السلامة الإقليمية لاي دولة او استقلالها السياسي ، ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الاخرى وتسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية . وعلينا السعي لان نحمل الدول على الانضمام لمبدأ تسوية منازعاتها بالوسائل السلمية ومساعدتها على اختيار انسب الوسائل لهذا الغرض ، سواء تعلق الامر باللجوء إلى محكمة العدل الدولية أو اللجوء إلى محكمة التحكيم الدائمة أو غير ذلك من الوسائل ، مثل المساعي الحميدة والوساطة وتقصي الحقائق .

٣ - السيد تويرك (النمسا) : قال إن هناك اتفاقا على الإقرار بالاهمية الرئيسية لعقد الامم المتحدة للقانون الدولي ، الذي سيكون ، بلا شك ، أهم بند من بنود جدول أعمال اللجنة السادسة حتى نهاية القرن الحالي . والنمسا ترحب بهذا العقد ، لان القانون الدولي يشكل الاساس الحقيقي للمجتمع الدولي ، إذ يوفر له قاعدة لتسوية المنازعات بين أعضائه بالوسائل السلمية . وعلاوة على ذلك ، يتيح القانون الدولي ، بتاكيده مبدأ المساواة السيادية بين الدول ، تخفيف حدة كل ما قد يفرق بين الدول ، المختلفة فيما بينها بالحجم والقوة أو النظام السياسي والاقتصادي والاجتماعي الذي تبنته .

٤ - وذكر انه ينبغي بذل كل شيء ، لكي تتخذ القرارات المتعلقة بالعقد بتوافق الاراء ، بحيث يحظى هذا العقد بالدعم الكامل لجميع أعضاء المجتمع الدولي . وهذا

(السيد توبرك ، النمسا)

يصدق أيضا على وضع معايير القانون الدولي . ولذلك ، ينبغي ألا ينظر بالتفصيل ، خلال العقد ، إلا في الموضوعات التي تم فعلا الاتفاق عليها على نطاق واسع .

٥ - وفي هذا الصدد بالذات ، يجب تقليص العدد الكبير المتنوع للمواضيع المحددة في قائمة الاقتراحات الواردة في مرفق تقرير الفريق العامل المعني بعقد الامم المتحدة للقانون الدولي (A/C.6/45/L.5) .

٦ - وقال إن وفد النمسا يرى أن تعزيز تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية يجب أن يكون من أهداف العقد الرئيسية ، لأن تدوين القانون الدولي وتطويره تدريجيا لن يكفيا لضمان السلم في العالم إذا لم يلازمهما آليات للتسوية . وفي هذا الصدد ، يرحب وفد النمسا بتطور حدث مؤخرا ، تزايد فيه عدد الدول التي تقبل بالولاية الإلزامية لمحكمة العدل الدولية ، على الاقل في بعض المجالات . ووفد النمسا يأمل ، من جهة ثانية ، أن يتيح اجتماع الخبراء المعنيين بتسوية المنازعات بالوسائل السلمية - الذي سيعقده قريبا المؤتمر المعني بالامن والتعاون في أوروبا - استخلاص عناصر يمكن تطبيقها أيضا على المعيد العالمي .

٧ - وأشار إلى أن وفد النمسا يولي أهمية كبيرة لوضع صكوك قانونية تتعلق بحماية البيئة ، ولا سيما في مجال الانشطة التي تترتب عليها مخاطر كبيرة ، وكذلك لتطوير القانون الدولي الإنساني .

٨ - وقال من جهة اخرى إنه ينبغي للفريق العامل المعني بعقد الامم المتحدة للقانون الدولي أن يتمتع ، طوال مدة العقد ، بمركز هيئة دائمة مكلفة بإعداد توصيات يمكن أن تعتمدها الجمعية العامة . وعلى لجنة القانون الدولي ، أيضا ، أن تضطلع بدور أساسي خلال العقد ، ولا سيما بإنجازها أعمالها المتعلقة بالموضوعات المدرجة حاليا في جدول أعمالها .

٩ - السيدة شاتور (تريندياد وتوباغو) : قالت إنه آن الاوان ، في عالم شهد تغييرات هامة منذ نهاية الحرب العالمية الثانية ، لتحسين وتعزيز النظام القانوني الدولي . ولذلك فإن وفدها يرحب بقرار الجمعية العامة إعلان الفترة ١٩٩٠ - ١٩٩٩ "عقد الامم المتحدة للقانون الدولي" . وقالت إن بلدها ، وهو شديد التعلق بسيادة القانون في مجال تسوية المنازعات بين الدول ، يأمل في أن تتسم أنشطة العقد ومقاصده بالواقعية والبرغماتية .

(السيدة شاتور ، ترينيداد وتوباغو)

١٠ - ومضت تقول إن انشطة العقد ينبغي ان تُنظَّم تبعا للاهداف الواردة في قرار الجمعية العامة ٣٣/٤٤ . وفي سبيل بلوغ اول هذه الاهداف (اي تعزيز قبول مبادئ القانون الدولي واحترامها) ، ينبغي تشجيع الدول على ان تضمن تشريعها المبادئ الواردة في الاتفاقيات الدولية . وفي مجال تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية ، وهو الهدف الثاني ، يجدر تشجيع اللجوء إلى محكمة العدل الدولية بتبسيط الإجراءات ، الامر الذي من شانه ، بالإضافة إلى الصندوق الاستئماني الخاص الذي سيديره الامين العام ، تيسير الوصول إلى المحكمة المذكورة . وهناك دور اساسي يعود إلى لجنة القانون الدولي في تنفيذ الهدف الثالث (التشجيع على تطوير القانون الدولي تدريجيا وعلى تدوينه) فعلى هذه اللجنة بشكل خاص ان تتابع وضع قانون الجرائم المخلة بسلم الإنسانية وامنها ، فضلا عن النظام الداخلي لمحكمة جنائية دولية . واتساقا مع الهدف الرابع (تشجيع تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه) ، يقدم معهد العلاقات الدولية في ترينيداد وتوباغو محاضرات في القانون الدولي إلى طلاب الحقوق ، فضلا عن دارسي العلوم السياسية والعلوم الاجتماعية ؛ وترمي برامج المدارس الابتدائية والثانوية ، الموضوعة بالتعاون مع مركز الإعلام التابع للامم المتحدة في بورت - أوف - سبين إلى تعريف التلاميذ بطريقة عمل الامم المتحدة . اما المنظمات الحكومية الدولية ، فتضطلع ، هي ايضا ، بدور جدّ إيجابي في تحقيق هذا الهدف ، ولا سيما منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ومعهد الامم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار) . ومن المستصوب ايضا تقديم مساعدة تقنية ، في شكل دورات لتجديد المعلومات ودورات تدريبية ، تنظم في الامم المتحدة وفي الوكالات المتخصصة .

١١ - ومضت تقول إن وفد ترينيداد وتوباغو ، اقتناعا منه بان الهدف الاسمى للعقد يجب أن يكون ضمان سيادة القانون في العلاقات الدولية ، يرى أن النظام الدولي الحالي لا يمكنه أن يستوعب التغييرات الكبرى الجارية . وينبغي التفكير بإمكانية إصلاح هذا النظام وبإنشاء مؤسسات جديدة ، إن أمكن ، كالمحكمة الجنائية الدولية .

١٢ - ثم قالت إن على الفريق العامل التابع للجنة السادسة أن يواصل إشرافه على برامج العقد ويؤمن التنسيق اللازم لتجنب كل تداخل او ازدواج في العمل .

١٣ - وختمت كلمتها بقولها إن وفد ترينيداد وتوباغو يرى انه يجدر إبراز نهاية العقد بتنظيم مؤتمر دولي للسلم ، لإعادة تاكيد سيادة القانون الدولي .

١٤ - السيد فارو (بيرو) : قال إن العقد الاخير في هذا القرن يستشرف منظورا مزدوج الوجه : فبعد أن استهل بمشاعر حافلة بالآمال ، اخذ يشهد وقوع أحداث مثقلة باخطار تهدد التعايش بين الشعوب . وفي سبيل تعزيز السمات الإيجابية وإقصاء المخاطر ، يجب توثيق الروابط بين الدول بتشجيع العمل المتعدد الاطراف ، وفي هذا يكمن كل مغزى عقد الامم المتحدة للقانون الدولي .

١٥ - وبعد أن ذكر بتاريخ هذه المبادرة ، ابتداء بعقد الاجتماع الاستشائي لوزراء خارجية دول حركة عدم الانحياز إلى القرار ٤٤/٢٣ الذي اتخذته الجمعية العامة ، مرورا بإعلان لاهاي ، ادلى ممثل بيرو بملاحظاته وتعليقاته على مشروع البرنامج الذي اعده الفريق العامل التابع للجنة السادسة ، وقال إن الخيار المتمثل في استهلال العقد بمجموعة انشطة يمكن ان تجرى بشكل عاجل يبدو خيارا وجيها ، بشرط أن يحافظ على التوازن بين هذه الانشطة وان تنفذ معا .

١٦ - ومن المأمول إن تصدر قائمة اهداف البرامج بتعزيز قبول مبادئ القانون الدولي واحترامها يؤكد أن العقد يرمي إلى أن يجعل من القانون الدولي محور العلاقات بين الدول . أما الهدف الثاني (تعزيز وسائل وأساليب تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية) ، فيجب الا يغيب عن البال أن فعالية الوسائل المستهدفة ستتوقف على الإرادة السياسية لتنفيذها . ولذا ، كان لا بدّ من تهيئة مناخ دولي موات لاستخدام القائم من آليات التسوية بالوسائل السلمية ، ولا سيما الآليات المحددة في الفقرة ١ من المادة ٣٣ في ميثاق الامم المتحدة ، أو الآليات التي أنشئت لحالات خاصة . هذا ، ويجب أن ندع للدول حرية اختيار الوسائل . وإزاء التطور السريع للاوضاع الدولية ، يتسم الهدف الثالث للبرنامج (التشجيع على تطوير القانون الدولي تدريجيا وعلى تدوينه) باهمية خاصة جدا ، إذا صح أننا نعتزم إرساء معالم عهد جديد للتعاون . وفي الوقت الذي تبدو المواجهات الايديولوجية في طريقها إلى الزوال ويأخذ موضوع التنمية مقام الصدارة على المسرح الدولي ، يجدر بنا الاهتمام على سبيل الاولوية بتحديد المعايير القانونية لنمط من انماط العلاقات الدولية أكثر عدلا وأشد استقرارا . كما انه ينبغي أن تستاثر موضوعات اخرى ، تُسمى "عالمية" بكل اهتماما ، مثل الاتجار بالمخدرات ، والبيئة وبعض جوانب حقوق الإنسان . وأخيرا ، يُبرز الهدف الرابع (تشجيع تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهّمه) كل اهمية انشطة ملموسة ، تستهدف التاثير في الذهنيات ، كوسيلة لضمان سيادة القانون في العلاقات الدولية .

(السيد غارو ، بيرو)

١٧ - وختاما ، قال ممثل بيرو أن من الامور المشجعة اوجه التقدم التي احرزت فعلا وهو واشق بنجاح عقد ، لا بد من أن يتيح للعالم الاقتراب من هدفه ، وهو إقامة السلم على اساس العدل .

١٨ - السيد اذكاري (نيبال) : اشار الى انه صدر في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر دستور جديد في نيبال ، يعلن الديمقراطية نظاما مؤسسيا لدولة نيبال . وحكومة نيبال الجديدة تعلن تمسكها بمبادئ القانون الدولي ورغبتها في المشاركة النشطة في عقد الامم المتحدة للقانون الدولي .

١٩ - وعندما اتخذت الجمعية العامة ، في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، القرار ٤٤/٢٣ ، الذي أعلنت فيه الفترة ١٩٩٠-١٩٩١ "عقد الامم المتحدة للقانون الدولي" ، حدّدت أهم أهداف العقد ، وقال ممثل نيبال إنه ينوي الإعراب عن ملاحظاته على كل هدف من هذه الاهداف .

٢٠ - وفيما يتصل بتعزيز قبول مبادئ القانون الدولي واحترامها ، قال إن كلا من محكمة العدل الدولية وأوساط القانونيين الدولية ينزعان إلى تنفيذ أحكام الاتفاقيات - حتى وإن لم تصبح بعد نافذة - لتسوية المنازعات الدولية . ولكن ، إذا تعين تطبيق هذه القواعد ضد الدول ، فإن من المحتمل أن يثني ذلك الدول عن التصديق على الصكوك موضع البحث . وفي هذا الصدد ، تشكل اتفاقية الامم المتحدة لقانون البحار مثلا جيدا ، إذ لم تصدق عليها حتى الآن سوى ٤٣ دولة بالرغم من إبرامها منذ تسع سنوات . إن هذا لا ينجم عن عدم توفّر الإرادة السياسية لدى الدول الاعضاء وحسب بل ينجم أيضا عن عدم وجود صكوك دولية مناسبة كافية . ولذلك كان ينبغي للفريق العامل المعني بعقد الامم المتحدة للقانون الدولي أن ينظر ، في المقام الاول ، في مسالة فعالية النظم والتدابير الممكنة ، للتحقق من احترام الدول للمعاهدات الدولية .

٢١ - أما فيما يتعلق بتعزيز وسائل واساليب تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية ، بما في ذلك اللجوء إلى محكمة العدل الدولية والاحترام الكامل لهذه المؤسسة ، قال إن وفد نيبال يؤيد مشروع المقرر الذي اقترحه رئيس اللجنة (A/C.6/45/L.7) ، الرامي إلى أن يتم النظر في مسالة تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية في إطار برنامج عقد الامم المتحدة للقانون الدولي وفي نطاق اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الامم المتحدة وتعزيز دور المنظمة ، حسب الاقتضاء .

(السيد اذكاري ، نيبال)

واشار ، من جهة ثانية ، إلى ان وفد نيبال قد موّت مؤيدا هذا الاقتراح في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ كما اقترح ، في ١٣ تشرين الاول/اكتوبر ، تعديل المادة ٣٦ من النظام الداخلي لمحكمة العدل الدولية في سبيل إتاحة مزيد من اللجوء إلى المحكمة . ومن جهة ثانية ، فإنه ينبغي على الدول العظمى ، وقد انقضى عهد المواجهات ، أن تؤكد من جديد ثقتها بالمحكمة ، باحترامها ما يصدر عنها من قرارات .

٢٢ - وتابع قائلا إنه يمكن لمنظمات إقليمية ، مثل اللجنة القانونية الاستشارية الافريقية الآسيوية والوكالات المتخصصة التابعة للامم المتحدة ، أن تضطلع أيضا بدور اساسي في هذا المجال . وقد نظمت اللجنة القانونية الاستشارية الافريقية الآسيوية مؤخرا اجتماعا معنيا بالمشاريع المشتركة بغية استثمار معادن قاع البحار ، وينعقد هذا الاجتماع في العام القادم في نيودلهي لتشجيع أعضائه على التصديق على الاتفاقيات المتعلقة باللاجئين والنظر المتعمّق في المشكلة التي تزداد إلحاحا والتي يثيرها ازدياد عدد اللاجئين والمشردين من أوطانهم في دول افريقيا وآسيا . وتقدم أيضا الوكالات المتخصصة ، مثل اليونيتار واليونيسكو وغيرهما ، إسهاما إيجابيا في تطوير القانون الدولي تدريجيا ، وتوضح الخبرة ان تعاونها مع منظومة الامم المتحدة كان مثمرا للغاية .

٢٣ - اما التشجيع على تطوير القانون الدولي تدريجيا وعلى تدوينه ، فقال بصدده إن الامم المتحدة والوكالات المتخصصة ينبغي أن تضطلع بدور حاسم فيه بإقامة حوار بين الشرق والغرب وبين الشمال والجنوب ؛ والواقع ان المجتمع الدولي يبدو إلى الآن وكانه قد أصيب بخوع من الخمول في هذا المجال . وكما أعلنت إيران في الرد الذي وجهته إلى الامانة العامة (A/45/30 و Add.1) ، فلئن كانت معايير قانون المنازعات المسلحة ، التي دونت خلال مؤتمري لاهاي لعام ١٨٩٩ ولعام ١٩٠٧ ، تفي باحتياجات عصرها ، فإنه يمكن في الوقت الراهن أن يدمّر كوكب الارض بسرعة كلمح البصر ، من جراء تطوير القذائف التسيارية وأسلحة التدمير الشامل . ولذلك فإن وفد نيبال يرى ، كما تقترح الجمعية العامة في القرار ٤٤/٢٣ ، انه يمكن عقد مؤتمر دولي ثالث للسلم ، يأتي في وقت مناسب جدا لتنظيم الانشطة قيد الاستعراض .

٢٤ - وذكر أيضا ان حقوق الإنسان هي مجال آخر يتسم باهمية متزايدة ؛ ويرى وفد نيبال في هذا الصدد أن تقرير الامين العام عن التنفيذ الفعلي لصكوك الامم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان وبحسن اداء الهيئات المنشاة تنفيذا للنصوص المذكورة (A/45/202) يعتبر مرحلة بارزة من مراحل تطوير القانون الدولي تدريجيا . وينبغي

(السيد اذكاري ، نيبال)

السعي ، فضلا عن ذلك ، إلى تحديد قواعد القانون الدولي التي تطبق في مختلف المجالات ، مثل البيئة ، وذلك بغية تدوينها . وفي هذا الصدد ، كان تدوين القانون الدولي بطيئا جدا ، ولربما كان ذلك لان لدى المجتمع الدولي انطباعا بان هذا التدوين يشكل عقبة في سبيل تقدم التعاون فيما بين الدول . ولكن الامر ليس كذلك كما اوضح ذلك البروفسور شارتير إيضاحا سليما : فإنه لا يمكن لاتفاقية تدوين ، ايا كانت السلطة التي تتسم بها فيما يبدو من جراء قبولها عالميا ، أن تجمد تطوير القانون تجميدا كليا . وتطوّر الحالة واحتمالات المصالح المتواجهة والاهداف المقرر بلوغها لا يزال له اثره . ووجود قانون مكتوب مدون لا يمكنه أن يحول دون ذلك . ولهذا السبب فإن من الملائم تنظيم مؤتمر دولي ثالث للسلم .

٣٥ - وقال فيما يتصل بتشجيع تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه إنه ينبغي للدول الاعضاء ان تفكر تفكيرا متعمّقا في انواع الدارسات والتعليم التي يجدر إجراؤها وتوفيرها ، وفي مسالة معرفة من سيعد المراجع الدراسية وما الذي ستحتويه هذه المراجع ، وما إذا كانت متخصص للتعليم الابتدائي او التعليم الثانوي . ويجدر تقديم إجابة واضحة عن هذه المسائل . ولما كانت نيبال من اقل البلدان نموا ، فإن وفد نيبال يعرف ان مسالة الفقر تتصل على نحو مباشر بمسالة التعليم . ولهذا كان من المستحيل عمليا بالنسبة لافقر البلدان أن تستفيد من عقد القانون الدولي بنشر القانون وزيادة تفهمه ، وعلى الامم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الاقليمية فضلا عن الدول ، أن تدرس تنظيم حلقات دراسية وندوات ودورات تدريبية ومؤتمرات واجتماعات ، بالإضافة إلى إجراء دراسات ، بعدد مختلف جوانب القانون الدولي .

٣٦ - واضاف إنه لا بد ، في سبيل ذلك ، من تدريب مدرسين مختصين بالقانون الدولي . ويمكن لليونيتار أن يضطلع بدور اساسي في هذا الصدد . على انه نظرا للحالة الاقتصادية الراهنة للبلدان النامية ولحالة الامم المتحدة المالية ، قد لا يتمكن المعلمون في البلدان النامية من استغلال هذه الإمكانيات . ولذا فإن وفد نيبال يرجو أن يقدم اليونيتار ، الذي تموّل التبرعات ميزانيته ، منحا دراسية للذين قد لا يتمكنون من الاشتراك في هذه الانشطة ، لافتقارهم إلى الوسائل المالية .

٣٧ - وقال اخيرا إنه ينبغي للجنة السادسة أن تدرك ضرورة وضع جدول أعمال دقيق ومرن لعقد الامم المتحدة للقانون الدولي . وينبغي أن يشمل جدول الاعمال هذا مسالة البيئة . ويمكن للجنة السادسة في هذا الصدد إعطاء توجيهات للمؤتمر الدولي المعني

(السيد اذكاري ، نيبال)

بالبيئة المقرر عقده في البرازيل عام ١٩٩٢ . وعلاوة على ذلك ، ينبغي ، كما اقترحت المكسيك (A/45/430/Add.1 ، الصفحة ٩) ، عقد مؤتمر في منتصف المدة عام ١٩٩٥ . ويرى وفد نيبال أن الامم المتحدة لا ينبغي أن تنظر في نفس البنود في كل عام إذا لم يكن ذلك ضروريا حقا ، وإلا تعذر تحقيق الهدف وأصبح عقد الامم المتحدة للقانون الدولي مشروعا شكليا لا يتيح إحراز اي تقدم عملي .

٢٨ - السيد دروسيوتيس (قبرص) : أشار إلى أن بلده مشارك عن كثب في عقد الامم المتحدة للقانون الدولي ، لان القرار ٤٤/٣٣ ، الذي به أعلنت الجمعية العامة هذا العقد ، نشأ عن اقتراح تقدمت به حركة بلدان عدم الانحياز ، واعتمد خلال المؤتمر الذي عقد في نيقوسيا عام ١٩٨٨ ، وعن إعلان اعتمد أثناء اجتماع للحركة عقد في لاهاي عام ١٩٨٩ ، وكلاهما وافق عليه مؤتمر قمة حركة بلدان عدم الانحياز ، الذي عقد في بلغراد ، في شهر ايلول/سبتمبر ١٩٨٩ .

٢٩ - وأوضح أن جمهورية قبرص متمسكة بالقانون الدولي ، ولذلك فإنها تعتبر تعزيز القانون الدولي وسيادته في العلاقات الدولية واحترام مقاصد ومبادئ ميثاق الامم المتحدة في صميم العلاقات القائمة بين الدول . وبين أن هذا الامر يتسم باهمية خاصة بالنسبة للدول الصغيرة الضعيفة عسكريا ، مثل قبرص ، التي لا يمكن لها إنْ أرادت حل المشاكل التي تواجهها سوى الاعتماد على تطبيق القانون الدولي بحذافيره .

٣٠ - وأضاف أن قبرص تؤيد الجهود المبذولة من أجل تعزيز سيادة القانون في العلاقات الدولية ، وتؤيد أهداف العقد على النحو الوارد في القرار ٤٤/٣٣ . وبيّن انه تم بهذا الصدد إحراز تقدم في الدورة الحالية بفضل توصيات الفريق العامل .

٣١ - وقال ، فيما يتعلق بالتشجيع على قبول مبادئ القانون الدولي واحترامها ، إنه تنبغي الإشارة إلى أهمية إعلان مبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الامم المتحدة ، وإلى إعلان مانيلا بشان تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية ، وإعلان زيادة فعالية مبدأ الامتناع عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها في العلاقات الدولية .

٣٢ - وقال فيما يتعلق بالتشجيع على استخدام الوسائل السلمية لتسوية المنازعات فيما بين الدول ، بما في ذلك التشجيع على اللجوء إلى محكمة العدل الدولية واحترام تلك المؤسسة احتراما تاما ، إن الوفد القبرصي يعتزم الإسهام في الجهود المبذولة من

(السيد دروسيوتيس ، قبرص)

أجل تعزيز آليات تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ولا سيما دور محكمة العدل الدولية . وأضاف أن وفده أحاط علما بالملاحظات التي قدمها الامين العام في تقريره عن أعمال المنظمة فيما يتعلق بتلك المسألة ، وبالاقتراح الذي قدمه بمنح الامين العام السلطة المنصوص عليها في المادة ٩٦ من الميثاق بأن يطلب إلى محكمة العدل الدولية فتاوى في الجوانب القانونية لاي خلاف ، وبيّن أن هذا التدبير يعتبر إيجابيا للغاية .

٣٣ - وذكّر ، بهذا الصدد ، بأن قبرص قبلت الولاية الإلزامية لمحكمة العدل الدولية وبأنها مستعدة لعرض الجوانب القانونية لمشكلة قبرص للتسوية القضائية من جانب الهيئة القضائية الرئيسية للامم المتحدة ، وذلك على نحو ما اقترحه الوفد القبرصي في اجتماع وزراء خارجية دول عدم الانحياز الذي عقد في لاهاي في شهر حزيران/يونيه ١٩٨٩ ، وعلى نحو ما ذُكّر به هذا الوفد في الرسالة التي وجهها إلى الامين العام بتاريخ ٢٣ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠ (A/45/658-S/21898) .

٣٤ - واستطرد قائلا إنه يمكن ولا شك ، خلال هذا العقد ، تطوير القانون الدولي تدريجيا وتدوينه ؛ وأنه ستتاح للجنة السادسة وللجنة القانون الدولي ولهيئات قضائية أخرى في المنظمة كل الإمكانيات للإسهام إسهاما كبيرا في هذا المجال . وقال ، بهذا الصدد ، إن الوفد القبرصي قدم ، خلال المناقشة التي أجريت مؤخرا حول التقرير الذي قدمته لجنة القانون الدولي ، اقتراحين بشأن المسائل التي يمكن لتلك اللجنة أن تتناولها في المستقبل . وأضاف أن الاقتراح الاول يتعلق بمسألة تطبيق القرارات التي تتخذها الامم المتحدة وما يترتب على عدم تطبيقها من نتائج قانونية ، ويتعلق الاقتراح الثاني بالطابع الإلزامي لقرارات مجلس الامن فيما يتعلق بالمادة ٢٥ من ميثاق الامم المتحدة وبفتوى محكمة العدل الدولية بشأن مسألة ناميبيا . وذكر بالإضافة إلى ذلك انه يمكن للمنظمات الدولية وللمنظمات الحكومية الدولية أن تؤدي دورا هاما ، وأشار بهذا الصدد إلى الكمنولث وإلى اللجنة القانونية الاستشارية الآسيوية الإفريقية التي قبرص عضو فيها .

٣٥ - واردف قائلا إن نشر القانون الدولي والتشجيع على دراسته خلال هذا العقد من الامور الضرورية لإيجاد تفهم افضل لسيادة القانون الدولي في العلاقات الدولية . وبين أنه يمكن للجنة الاستشارية المعنية ببرنامج الامم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه أن تسهم إسهاما كبيرا في هذا الوجه الهام من أوجه العقد . وأضاف أن قبرص أسهمت في مختلف عناصر هذا البرنامج ، وستستمر في ذلك بغية المساعدة على تنفيذه .

(السيد دروسيوتيس ، قبرص)

٣٦ - وينبغي اعتبار تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ، لا سيما عن طريق تصديق الدول على الاتفاقيات المتصلة بحقوق الإنسان وانضمامها إلى تلك الاتفاقيات ، ضمن أهداف هذا العقد المنشودة . وأضاف أن فحص حالة الاتفاقيات القانونية بغية تشجيع الدول على التصديق باعداد أكبر على تلك المعاهدات أو على الانضمام إليها قد يعتبر عنصرا هاما في هذا العقد .

٣٧ - وختاما أعرب ممثل قبرص عن اعتقاده بأن تحسن الحالة الدولية الذي عدّد أبرز مظاهره يدعو إلى التفاؤل فيما يتعلق بتطبيق حكم القانون في العلاقات الدولية وبلوغ الأهداف النبيلة لعقد الأمم المتحدة للقانون الدولي .

٣٨ - السيد أورجونيكيجيه (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : لاحظ ، بمبادئ ذي بدء ، أن الحالة الدولية الجديدة تستدعي تحديد علاقة جديدة نسبة إلى القانون الدولي ، وأكد أن إعلان عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي خطوة هامة تجاه إقامة نظام دولي أساسه القانون . وقال إن الاتحاد السوفياتي أيد هذه المبادرة بفعالية ، كما أيد فكرة عقد مؤتمر دولي ثالث للسلم بمناسبة الاحتفال بذكرى مرور ١٠٠ عام على مؤتمر لاهاي للسلم . وأعرب عن استعداد الاتحاد السوفياتي ، بهذا الصدد ، لتنظيم مؤتمر دولي في موسكو يتناول ، بصورة رئيسية ، تدوين نظام تسوية المنازعات بالوسائل السلمية . وقال إنه يمكن اعتبار هذا المؤتمر جزءا من الأنشطة الأساسية للعقد .

٣٩ - إن الترابط المتزايد للعالم يتطلب من الدول إقامة نظام أساسه القانون . وقال إن تأكيد سيادة القانون يفترض قيام العلاقات بين الدول والشعوب على أساس المبادئ الأخلاقية العامة . وبيّن أنه لا يمكن للبشرية أن تحرز أي تقدم وأن تبني عالما خاليا من الأسلحة النووية ومن العنف إلاّ إذا امتثلت كافة الدول امتثالا تاما للمبادئ الأساسية المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة . ومضى قائلا إنه إذا اتفق الجميع نظريا على الاعتراف بصحة تلك المبادئ التي يصعب النزاع فيها في جميع الأحوال ، فإنه ستقع انتهاكات متعددة في الواقع . فالمشكلة لا تتعلق بالصكوك الموجودة التي ، إذا ما تم تطويرها وتطبيقها بصورة تامة ، تشكل قدرة عظيمة ، ولكنها تنشأ من الافتقار ، في أغلبية الأحيان ، إلى الإرادة السياسية لاستخدام تلك الصكوك .

السيد أورجونيكيجيه ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)

٤٠ - إن إحدى المهام الرئيسية التي تقع على عاتق المجتمع الدولي تتمثل إذن في كفالة التطوير التدريجي للقانون الدولي مع تطبيق المبادئ الاساسية التي ينص عليها ، ولا سيما اللجوء بقدر اكبر إلى الاليات والإجراءات المتوفرة وإيجاد اليات وإجراءات جديدة . وتكلم عن تمييز خبراء العلوم السياسية بين السلم السلبي واصله انعدام الحروب ، والسلم الإيجابي واصله انعدام خطر نشوب الحروب ، فقال إنه يمكن ان نعتبر أن تحسن الحالة الدولية يشجع تطور القانون الدولي تطورا إيجابيا ، اي ان تحسن الحالة الدولية يُمَكِّن من وضع قواعد جديدة لا تتمحور حول الحظر فقط ، بل ايضا حول تكثيف التعاون الدولي في جميع المجالات .

٤١ - ولاحظ ان إحدى طرق زيادة فعالية تلك القواعد تتمثل في تعزيز اليات التحقق . وقال إنه ينبغي ، بهذا الصدد ، اعتماد مفهوم جديد تماما فيما يتعلق بدور هيئات التحقق . فينبغي لتلك الهيئات ، عوضا عن الاكتفاء بالتثبت من الوقائع والحكم فيها ، أن تسعى فعلا إلى إيجاد الحلول وتشجيع التعاون السلمي عن طريق ممارستها لمهام ثلاث ، الا وهي : التحقق من أن الدول تحترم التزاماتها ، ومساعدتها على ذلك ، ومنعها من التوقف عن تادية تلك الالتزامات .

٤٢ - وقال إن تسوية المنازعات بالوسائل السلمية اصبحت تتسم الآن باهمية جديدة . واعرب عن اعتقاد الاتحاد السوفياتي بانه ينبغي للدول ان تعترف بالولاية الإلزامية لمحكمة العدل الدولية ، وذلك ابتداء من الدول الاعضاء الدائمة في مجلس الامن . واضاف أن الاتحاد السوفياتي تراجع عن التحفظات التي كان قد قدمها بهذا الصدد فيما يتعلق بست اتفاقيات متصلة بحقوق الإنسان ، وانه يستعد لاتخاذ تدابير مماثلة فيما يتعلق باتفاقات اخرى . واوضح انه ينبغي كذلك رفع شان الطرق الاخرى المتوفرة لتسوية المنازعات بالوسائل السلمية ، لا سيما تلك التي تدعو إلى الوساطة . وبيّن أن الاتحاد السوفياتي تخلى عن الافكار المقولبة البالية التي تقضي بان احكام القانون الدولي الملزمة تنال من السيادة الوطنية .

٤٣ - إن للمنظمات الدولية ، لا سيما الامم المتحدة وهيئاتها ، قدرات هائلة فيما يتعلق بصيانة السلم . وتلك القدرات تتسم باهمية خاصة على الصعيد الإقليمي ، حيث تشكل النزاعات الإقليمية إحدى اخطر المشاكل التي يواجهها المجتمع الدولي وذلك لاسباب عديدة : اولا لانه تصعب الإشارة إلى منطقة لا يوجد فيها نزاع ، سواء كان حقيقيا او متوقعا . وثانيا لان ترابط العالم يترجم سلبيا على الصعيد الإقليمي بتدويل النزاعات الداخلية والنزاعات القائمة فيما بين الدول . وثالثا لان الثورة العلمية

السيد أورجونيكيجيه ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)

والتقنية ، مع ما يترتب عليها من آثار في ميدان التسلح ، تجعل المنازعات التي تنشب في يومنا هذا أكثر فتكا من الحروب السابقة بالنسبة للسكان المدنيين . ورابعا لأن عدم توفر الإرادة السياسية لدى الأطراف المتنازعة للجوء إلى آليات التسوية المنصوص عليها في القانون الدولي يؤدي إلى انتهاكات لحقوق الإنسان والحريات الاساسية . وخامسا لأن حالات النزاع تؤدي إلى وجود تدفق مستمر للأسلحة ، وتشجع على وجود عناصر أجنبية في المنطقة . وأخيرا لأن ثمة صلة واضحة بين العبء الشديد الذي يفرضه سباق التسلح على البلدان على الصعيد الإقليمي والصعوبات التي تواجهها تلك البلدان في التغلب على تخلفها . إن كافة تلك الاسباب تبيّن ضرورة وضع مجموعة من التدابير التي ترتكز على القانون الدولي للحيلولة دون نشوب نزاعات إقليمية .

٤٤ - إن العدول عن اتباع نهج حكومي بحت في العلاقات الدولية يولي مسألة حقوق الإنسان أهمية فائقة ، إذ يربطها بصورة وثيقة بالمشاكل العالمية الهامة . وأضاف أن مسألة الدفاع عن القانون أخذت بحد ذاتها بُعدا عالميا ليس فقط لأن الدول القائمة على سلطان القانون تستطيع وحدها ضمان سيادة القانون الدولي أو لأن مراعاة حقوق الإنسان على الصعيد الوطني جزء لا يتجزأ من احترام الالتزامات الدولية ، بل أيضا لأن ضمان حقوق وحريات الأفراد يعتمد على تسوية كافة المسائل الاخرى (نزع السلاح ، البيئة ، الخ) . إن البيريسترويكا تعتزم جعل الاتحاد السوفياتي دولة قائمة على سلطان القانون ، أي دولة تحترم حقوق الإنسان وتلتزم بقواعد القانون الدولي . وقال إن مجلس السوفيات الأعلى اعتمد قوانين تنص في أحكامها على أنه في حال ظهور اختلاف بين التشريعات الداخلية ومعاهدة دولية ، ستعطى الأولوية للمعاهدة الدولية .

٤٥ - إن عقد القانون الدولي يمكن أن يسهم في تعزيز احترام القانون وتأكيد سيادة القانون في الشؤون الداخلية وعلى الصعيد الدولي أيضا . وأعرب عن اعتقاد الاتحاد السوفياتي بأن برنامج العمل الذي اقترحه الفريق العامل من أجل الفترة الاولى من العقد (A/C.6/45/L.5 ، المرفق الاول) يخدم تماما هذا الغرض ، إذ أنه يحتوي في الفرع 'أولا' على فكرة أساسية مفادها أن صيانة السلم والامن الدوليين تتطلب من الدول أن تتصرف وفقا للقانون الدولي . وأوضح أنه ينبغي أن تكون تلك الفكرة محورا للعقد ومعيارا لكل إجراء يُتخذ .

٤٦ - وقال ، فيما يتعلق بتسوية المنازعات بالوسائل السلمية الفرع 'ثانيا' ، إن الوفد السوفياتي يأمل في أن تستمر اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الامم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة في دراسة مسألة تعزيز دور منظومة الامم المتحدة فيما يتعلق

السيد أورجونيكيجيه ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)

بصيانة السلم ، وان تقدم تلك اللجنة اقتراحات محددة بهذا الصدد . واضاف ان وفده مستعد للإسهام في التشجيع على اللجوء إلى محكمة العدل الدولية .

٤٧ - وقال إن الوفد السوفياتي يؤيد دون اي تحفظ الاقتراحات التي تهدف إلى تشجيع تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه الفرع 'رابعا' ، ويشير إلى ضرورة اعتماد تدابير ، في هذا الصدد ، على الصعيدين الحكومي وغير الحكومي . وبيّن ان وفده يولي اهتماما كبيرا لإنشاء لجان وطنية معنية بالعقد ، ويرى انها ستشجع السكان على المساهمة في هذا العقد ، وانها ستمكن من تنسيق نشاط المنظمات غير الحكومية القانونية ومؤسسات التعليم المختلفة . واوضح ، فيما يتعلق بالاوجه الاخرى المتصلة بالإجراءات والتنظيم ، انه ينبغي ان تكون اللجنة السادسة مع فريقها العامل الهيئة المنسّقة لبرنامج هذا العقد . واخيرا اكد انه ينبغي للبرنامج ان ينعقد حوله توافق آراء لكي يكون فعّالا .

٤٨ - السيد البحارنة (البحرين) : اعرب عن رايه في ان مشروع برنامج الانشطة التي ينبغي الاضطلاع بها خلال الفترة الاولى (١٩٩٠-١٩٩٢) من عقد الامم المتحدة للقانون الدولي ، والوارد في المرفق الاول من تقرير الفريق العامل (A/C.6/45/L.5) ، مشروع ممتاز . واعرب ايضا عن ترحيبه بتقرير الامين العام (A/45/430 و Add.1-3) .

٤٩ - وفيما يتعلق بالملاحظات العامة فإن وفد البحرين يؤيد الرأي القائل "بضرورة كون برامج العقد مقبولة قانونا ومحددة تماما وعملية المنحى لكي يصبح العقد ناجحا ؛ وبضرورة كونها أيضا بناءة وواقعية ولا تؤدي إلى ازدواجية العمل في الاجهزة القائمة" (A/45/430 ، الفقرة ٨) .

٥٠ - وفيما يتعلق بقبول مبادئ القانون الدولي ، ينبغي تعزيز الالية المعمول بها في اعمال المتابعة والإنفاذ للتاكد من مراعاة الدول لالتزاماتها في ميدان القانون الدولي مراعاة دقيقة (المرجع نفسه ، الفقرة ١١) . ولكنه اضاف انه ليس ثمة ضرورة لإنشاء آلية جديدة ، وانه يفضل الحرص على استخدام الاليات المعمول بها استخداما تاما . وقال إن الوفد البحريني يؤيد تماما الاقتراح القائل بانه ينبغي ، خلال هذا العقد ، متابعة التقدم المحرز في ميدان التصديق على الصكوك والانضمام اليها (المرجع نفسه ، الفقرة ١٣) . وبيّن انه سيكون من شان ذلك تذكير الدول بضرورة الإسراع في التصديق على المعاهدات المتعددة الاطراف ، وتذكيرها بما يتسم به ذلك من ضرورة اكبر ، الآن ، حيث يسجل ميلٌ إلى الاستعاضة بالقانون الدولي العادي عن

السيد اورجونيكيجيه ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)

القانون الدولي العرفي . وتطرق إلى الملاحظة القائلة "بان من الوسائل اللازمة لتعزيز قبول مبادئ القانون الدولي واحترامها ، تشجيع الدول على قبول القانون الدولي كجزء من قوانينها المحلية وعلى تطبيق محاكمها لهذا القانون" (المرجع نفسه ، الفقرة ١٣) ، وقال إن هذه المسالة تتعلق بالعلاقات الموجودة بين القانون المحلي والقانون الدولي وهي مسالة يختلف حلها باختلاف البلدان . وأعرب عن رأي الوفد المجريبي بان الامكانيات المتاحة للامم المتحدة لاتخاذ إجراء بهذا الصدد إمكانيات محدودة . ولكنه اعرب عن تاييد وفده للاقتراح الذي يحث على وضع سلسلة من التوصيات المتعلقة بكيفية إدماج القانون الدولي ، بفعالية اكبر ، في القانون المحلي . وبيّن انه يمكن للامانة العامة او لهيئة اخرى مختصة من هيئات الامم المتحدة أن تتناول تلك المسالة . واضاف إن وفده يؤيد ايضا الاقتراح القائل بانه ينبغي بذل جهد خلال هذا العقد لإيجاد حل للصعوبات التي يواجهها القضاة ورجال القانون في بعض البلدان ، لاسيما البلدان النامية ، في الحصول على الاحكام الصادرة عن المحاكم الدولية والوثائق المتعلقة بالقانون الدولي بصفة عامة .

٥١ - وتطرق إلى مسالة تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية فقال إن وفده لا يرى ثمة تناقضا بين وضع اتفاقية دولية لا تتناول كافة الوسائل المتوفرة لتسوية المنازعات بالطرق السلمية فحسب ، بل تتناول ايضا كيفية الحيلولة دون نشوب تلك المنازعات على نحو ما اقترح في الفقرة ١٧ من التقرير وبين الاقتراح الوارد في الفقرة ٣٠ الذي يركز على استخدام الاليات المتوفرة في هذا الميدان استخداما افضل . واضاف أن التطورات الاخيرة في الحالة السياسية الدولية ، التي تتميز بانتهاء فترة الحرب الباردة ، تتيح امكانيات جيدة لمحكمة العدل الدولية .

٥٢ - وتحدث عن التطوير التدريجي للقانون الدولي ، فقال إن وفده يؤيد الاهداف التي حددتها لجنة القانون الدولي لهذا العقد (المرجع نفسه ، الصفحة ٩١) ، لاسيما وضع مشروع نظام اساسي لمحكمة جنائية دولية . واشار إلى أن وفده احاط علما ايضا ، مع الاهتمام بالاقتراحات الواردة في الفقرة ٣٥ من التقرير ، لاسيما الاقتراحين اللذين يعتبرهما مهمين للغاية ، وهما الاقتراح القائل : "بوضع قواعد للقانون الدولي تقضي بإنشاء نظام اقتصادي دولي جديد لتعزيز النمو والتنمية" والاقتراح الاخر القائل "بإجراء دراسة تحليلية لمصادر القانون الدولي ، بما في ذلك الصكوك مثل اعلانات الامم المتحدة وقراراتها" . وقال إن اللجنة قد ترغب في النظر في امكانية إدراج تلك المسائل في برنامج عملها على الاجل الطويل .

السيد أورجونيكيجيه ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)

٥٣ - ولاحظ أنه اذا وجب الثناء على الاعمال التي انجزتها الامم المتحدة فيما يتعلق بنشر القانون الدولي منذ الستينات ، لاسيما بفضل الحلقات الدراسية والتدريبية التي نظمتها في كل من افريقيا وآسيا وامريكا اللاتينية ، فإنه مازال ينبغي بذل جهود كبيرة في هذا الميدان . وقال إن وفد البحرين يؤيد لذلك الاستنتاج الذي توصلت اليه محكمة العدل الدولية ومفاده "أن احد اهداف العقد ... ينبغي أن يكون توعية رجال القانون بجميع تخصصاتهم وكل من تتصل انشطتهم المهنية ، بأية صورة من الصور ، بالعلاقات بين الدول بأبعاد قواعد القانون الدولي المعاصر" (المرجع نفسه ، صفحة ٨٦ ، الفقرة ١٦) ؛ وأضاف أن وفد البحرين يعتقد ، بالاضافة الى ذلك ، أن من المستصوب اطلاع الجماهير على فحوى القانون الدولي .

٥٤ - وتطرق الى الافكار المبينة في الفقرات من ٣٦ الى ٣٣ من التقرير فيما يتعلق بتدريس القانون الدولي ودراسته ، فقال إن قيام الامم المتحدة بوضع كتيب عام للقانون الدولي (المرجع نفسه ، الفقرة ٣٧) امر يتسم باهمية بالغة . وختم كلامه قائلا إنه يمكن ، اذا لم يتم اصدار هذا الكتيب ، نشر مجموعة من الاحكام والوثائق المتعلقة بالقانون الدولي وإتاحتها مقابل ثمن بخس لكافة من يريد استخدامها في البلدان النامية .

٥٥ - السيد بيرغ (المانيا) : قال إن ممثل ايطاليا تكلم في الجلسة السابقة نيابة عن الدول الـ ١٢ الاعضاء في الاتحاد الاقتصادي الاوروبي ، وأضاف أن الملاحظات التي يعتزم تقديمها من شأنها أن تكمل فقط كلمة ممثل ايطاليا .

٥٦ - إن فكرة إعلان العقد المبتدئ في عام ١٩٩٠ عقد الامم المتحدة للقانون الدولي تعتبر مبادرة صائبة في عالم تتزايد فيه اهمية القانون الدولي : فالامم المتحدة ستكون مسؤولة خلال تلك الفترة عن تطوير النظام القانوني الدولي بصورة تخدم مستقبل البشرية . وأضاف انه يبدو من الممكن الآن تسوية مشاكل العالم عن طريق المصالحة والتفهم واحترام مبادئ القانون الدولي . وأوضح أن نهاية الانقسام في أوروبا وتحقيق الوحدة الالمانية من الامور التي عززت الامكانيات المتاحة لتحقيق ذلك الغرض .

٥٧ - وقال إن وفد المانيا يشيد بالبرنامج المعروض على اللجنة الذي وضعه الفريق العامل المعني بعقد الامم المتحدة للقانون الدولي . إن هذا البرنامج يجسد المرحلة الاولى للعقد ويوضح الاتجاه الواجب اتخاذه خلال السنوات العشر القادمة . إن الانشطة المقترحة في هذا البرنامج مفيدة للغاية وسوف تشترك فيها المانيا بكل الوسائل المتاحة لها .

(السيد بيرغ ، المانيا)

٥٨ - وقال إنه ينبغي في الوقت المناسب ، إجراء استعراض منتصف المدة لإنجازات العقد حتى يتسنى الاضطلاع بالتكيفات التي قد تبدو ضرورية . وفضلا عن ذلك فإن بعض المعايير سوف تسهم في نجاح العقد . ويجب بخاصة تفادي ازدواج العمل وإجراء تحليل متعمق قبل وضع قواعد جديدة والتأكد من إمكانية التوصل الى توافق في الآراء قبل البدء في وضع أحكام قانونية جديدة . إن البرنامج الذي وضع قد أخذ هذه المعايير الى حد كبير في الاعتبار .

٥٩ - وينبغي بخاصة خلال العقد العمل على ضمان تطبيق القواعد الموجودة حاليا . إن الآليات الحالية التي وضعت لهذا الغرض يجب أن تعزز وتطور إذا اقتضى الأمر . وقال إنه يوافق في هذا الصدد على الفصل الأول من هذا البرنامج .

٦٠ - وقال إن من الطبيعي أن يكون الفصل الرابع المعنون "تشجيع تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره" هو أطول فصول البرنامج . وبالإمكان توقع نتائج واقعية في هذا المجال في المستقبل القريب . لقد أيدت حكومة المانيا دائما أنشطة المنظمة في هذا المجال بتقديم تبرعات مالية لبرنامج المساعدة ذي الصلة الذي تضطلع به المنظمة .

٦١ - وأضاف قائلا إنه يجدر سواء بالنسبة للتخطيط أو لتنفيذ مختلف الأنشطة المزمعة للعقد ، أن نأخذ في الاعتبار الجهود التي بذلت في أوروبا وفي إطار مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا . وهذا صحيح بوجه خاص فيما يتعلق بتسوية المنازعات بالطرق السلمية ، وبحقوق الإنسان . والواقع أنه سيعقد في أوائل عام ١٩٩١ ، اجتماع لخبراء الدول الأعضاء في مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا في لاقاليت (مالطة) للنظر في المسائل المرتبطة بالتسوية السلمية للمنازعات . إن هذا الاجتماع قد يعطي دفعة للأعمال التي سوف تتم خلال العقد في هذا المجال المعقد . كما أن مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا يُعنى أيضا بمنع المنازعات ، وهي مسألة أشير اليها في برنامج العقد .

٦٢ - وفيما يتعلق بتسوية المنازعات بالوسائل السلمية في إطار الأمم المتحدة ، ينبغي العمل بجد لمزيد من اللجوء الى الآليات الموجودة بما في ذلك محكمة العدل الدولية واسترعاء انتباه الدول الأطراف في نزاع ما الى وجودها . وفي حالة عدم استعداد هذه الأطراف لقبول القرارات التي قد يتخذها طرف ثالث ، يصبح في وسع سلطات محايدة ، مثل الأمين العام للأمم المتحدة ، أو لجان تقصي الحقائق والتحكيم التدخل

(السيد بيرغ ، المانيا)

عن طريق بعثات التحقيق والوساطة . وفي هذا الصدد فإن برنامج العقد يشكل قاعدة طيبة .

٦٣ - وبصدد حقوق الإنسان قال إن الاتفاقية الاوروبية وبروتوكولاتها الإضافية تمثل نظام الحماية الاكمل الموضوع في هذا المجال . إن حقوق الإنسان يجب أن تكون محور العقد إذا ما أريد تشجيع قبول واحترام مبادئ القانون الدولي . وفي هذا الصدد فإن إنشاء محكمة دولية لحقوق الإنسان على غرار النموذج الاوروبي ، يمكن أن يدرس أيضا .

٦٤ - السيد بن منصور (تونس) : قال إنه قد شوهدت منذ مؤتمر السلام الاول الذي عقد في لاهاي أوجه تقدم ملحوظة في القانون الدولي ، وإن كان مازال هناك الكثير الواجب عمله . وأشاد بإعلان عقد القانون الدولي الذي سيكون من المهم خلاله ، بشكل خاص دعوة الدول التي لم تفعل ذلك بعد الى أن تصبح أطرافا في المعاهدات المتعددة الاطراف النافذة المفعول وبخاصة في مجال تطوير القانون الدولي تدريجيا وتدوينه وتشجيع مبدأ تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية عن طريق تشجيع قبول واستخدام المحاكم القانونية الموجودة في هذا المجال ، ووضع محاكم جديدة . وفيما يتعلق بتطوير القانون الدولي تدريجيا ينبغي إعطاء الاولوية الى المسائل الخطيرة مثل الاتجار غير المشروع بالمخدرات . وتسوية المشاكل الناجمة عن عبء الدين الخارجي وحماية البيئة . كما يجب أيضا تشجيع تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه عن طريق دعم المؤسسات الجامعية التي تجري بالفعل بحوثا في هذا المجال وتكفل التدريس فيه وتشجيع إنشاء مثل هذه المؤسسات في المناطق التي تفتقر اليها . إن تنظيم حلقات دراسية وندوات ومؤتمرات على المستويين الدولي والإقليمي ينبغي أن يسمح بمشاركة اكثر نشاطا واثمارا من جانب البلدان النامية في وضع مبادئ القانون الدولي . وقال إن الوفد التونسي يؤيد فكرة دعوة مؤتمر دولي للسلم في نهاية العقد .

٦٥ - السيد اشيتسايخان (منغوليا) : قال إن حكومته ايدت تماما اهداف العقد المقترحة في إعلان لاهاي الذي اعتمد في اجتماع وزراء خارجية حركة بلدان عدم الانحياز . إن الاتجاهات الاساسية للعقد ينبغي أن تكون على النحو التالي : وضع مبادئ قانونية دولية تتعلق بالسلم والامن من جميع جوانبها (السياسية والعسكرية والاقتصادية والبيئية والاجتماعية والإنسانية ، الخ ...) ، ووضع قواعد للقانون الدولي تتعلق بإنشاء نظام سياسي واقتصادي دولي جديد على اساس المساواة وعدم التدخل وتقرير المصير بحرية ، وإنشاء إطار قانوني لمفهوم جديد للعلاقات الدولية للقرن الحادي والعشرين (إن معاهدات حسن الجوار والتعاون التي ابرمت مؤخرا بين

(السيد اشيتسايخان ، منغوليا)

الاتحاد السوفياتي وبين دول اوروبية اخرى تعد مشجعة في هذا الصدد) . وتعزيز دور البلدان النامية في تطوير القانون الدولي تدريجيا على أساس القيم العالمية ، وتدوين قرارات الامم المتحدة بوصفها مصدرا للقانون الدولي في مجالات مختلفة من مجالات التنمية العالمية .

٦٦ - وقال إن وفده يرحب بمشروع برنامج الانشطة التي سيتم الاضطلاع بها في المرحلة الاولى (١٩٩٠-١٩٩٢) من العقد ويامل في أن يدرج في برنامج العقد في مجموعه عدد طيب من الاقتراحات الهامة الواردة في المرفق الثاني لتقرير الفريق العامل (A/C.6/45/L.5) . إن وجهة نظر حكومة منغوليا بشان هذا البرنامج قد وردت في الوثيقة A/45/430/Add.2 . وقال إنه يود الاقتصار على تاكيد بعض النقاط الهامة بوجه خاص ، إذ يتعين إيلاء مزيد من الاهتمام خلال العقد لتطوير وتدوين وسائل تسوية المنازعات الدولية بالطرق السلمية وينبغي بخاصة تحديد الاسباب التي تحول دون اللجوء الفعال للمحكمة الدولية القائمة في هذا المجال وتحليل الخبرة المكتسبة في السنوات الاخيرة بغية تيسير وضع نظام قواعد مقبول عالميا . إن مسالة امن الدول الصغيرة تستحق ايضا اهتماما خاصا كما تبرهن على ذلك أزمة الخليج . وينبغي خلال العقد ، إيجاد الوسائل السلمية لتعزيز الضمانات القانونية الرامية الى الحفاظ على أمن هذه الدول . إن تعهد الدول الحائزة على قدرة عسكرية عالية بعدم وزع قواتها العسكرية بالقرب من حدود الدول الصغيرة المجاورة يتسم في هذا الصدد باهمية كبرى .

٦٧ - إن الوكالات المتخصصة والهيئات الدولية العاملة في المجال القانوني عليها الاضطلاع بدور هام في تحقيق أهداف العقد . وفي هذا الصدد فإن منغوليا تحرص على الإشادة بالعمل الذي أنجزته اللجنة الاستشارية القانونية الافريقية الآسيوية ، وتعمل جاهدة على الإسهام فيها . وبناء على مبادرة منغوليا ، تدرس هذه اللجنة حاليا عناصر صك دولي يرمي الى تعزيز العلاقات الودية وحسن الجوار بين دول افريقيا وآسيا والمحيط الهادئ . ويامل وفد منغوليا أن تكثف اللجنة الاستشارية جهودها في هذه المجال في إطار العقد .

٦٨ - وقال إن حكومته تؤيد عقد مؤتمر دولي ثالث للسلم في نهاية العقد يتيح الفرصة لا لتقييم منجزات العقد فحسب ، وإنما ايضا لإرساء أسس تطوير القانون الدولي خلال العقد الحادي والعشرين .

٦٩ - السيد الهوني (الجماهيرية العربية الليبية) : قال إن بلده في عداد البلدان التي طلبت الى الجمعية العامة ، عقب اجتماع وزراء خارجية بلدان عدم الانحياز المعقود في لاهاي إعلان الفترة ١٩٩٠-١٩٩٩ "عقد الامم المتحدة للقانون الدولي" . كما أن ليبيا من بين الدول التي اشتركت في تقديم قرار الجمعية العامة ٤٤/٢٣ .

٧٠ - ومن الضروري وضع قواعد فعالة للقانون الدولي تقضي على عدم المساواة الذي تقوم عليه العلاقات الاقتصادية الدولية ، وإقامة نظام اقتصادي دولي جديد يتميز بالعدالة والإنصاف وتشجيع النمو الاقتصادي والتنمية في العالم . ويأمل وفد ليبيا أن يسمح برنامج العقد بالقضاء على الاستعمار بجميع اشكاله ووضع حد للنمو المخيف للترسانات العسكرية وتبديد الموارد نتيجة لسباق التسلح . إن التعايش السلمي واستقرار العلاقات بين الدول وتطوير قواعد القانون الدولي لإيجاد عالم خال من العدوان ، يسوده الاحترام الكامل لسيادة القانون في العلاقات الدولية واحترام حقوق الشعوب في تقرير مصيرها بنفسها وممارسة سيادتها الكاملة والدائمة على أراضيها ومواردها الطبيعية وحماية البيئة واستخدام الطاقة النووية للاغراض السلمية يجب أن يعززه برنامج العقد .

٧١ - إن وفد ليبيا يولي اهتماما خاصا لاحترام المبادئ القانونية الواردة في الاتفاقيات والصكوك الدولية ووضع قواعد قانونية دولية من شانها أن تؤدي الى نزع السلاح الكامل ومنع التهديد باستعمال القوة أو استعمالها في العلاقات الدولية والى حماية البيئة .

٧٢ - وأضاف أن وفد ليبيا يؤيد مشروع برنامج الانشطة التي سوف يضطلع بها خلال المرحلة الاولى من العقد (A/C.6/45/L.5 ، المرفق الاول) . كما انه يؤيد تماما التاكيد الوارد في الفقرة ١ من الفرع الاول ومؤداه ان صيانة السلم والامن الدوليين هي الشرط الاساسي للنجاح في تنفيذ برنامج العقد ، وكذلك يؤيد دعوة جميع الدول الى العمل وفقا للقانون الدولي . ومضى قائلا إن تشجيع انضمام عدد أكبر من الدول الى المعاهدات المتعددة الاطراف يجب ايضا أن يدرج في برنامج العقد . إن ليبيا من جانبها ، قد انضمت في العام الماضي الى جميع الاتفاقات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان .

٧٣ - وقال إن هناك عنصرا يجب أن يكون من أهم عناصر البرنامج وهو تعزيز وسائل التسوية السلمية للمنازعات بين الدول بما في ذلك اللجوء الى محكمة العدل الدولية

(السيد الهوني ، الجماهيرية العربية الليبية)

وإيلاء الاحترام الكامل لها . لقد سبق لليبيا أن عرضت مسائل على المحكمة وبخاصة النزاع الاقليمي بينها وبين تشاد ، لأن ليبيا تولي أهمية كبيرة لدور هذه الهيئة في اطار تسوية المنازعات بالوسائل السلمية .

٧٤ - وقال إن المرحلة الاولى للعقد ينبغي أن تعنى بتشجيع تطوير القانون الدولي تدريجيا وتدوينه وتشجيع نشره وزيادة تفهمه . إن ليبيا من جانبها تتخذ تدابير لتشجيع تدوين القانون الدولي ونشره . ولذلك فقد نظمت منذ بضعة اشهر حلقة دراسية حول القانون الدولي اشترك فيها العديد من اساتذة الجامعات الليبية .

٧٥ - السيد كالمون رودريغيز (البرازيل) : قال إن مشروع برنامج الانشطة الذي وضعه الفريق العامل المعني بعقد الامم المتحدة للقانون الدولي (A/C.6/45/L.5 ، المرفق الاول) مشروع مرن . إنه قد يبدو متواضعا ولكن اذا ما عملت الاجهزة والهيئات على تنفيذه بدقة فانه قد يعطي نتائج لا يستهان بها . إن وفد البرازيل من جانبه ، على استعداد لبذل قصارى جهده للمساهمة في تنفيذه .

٧٦ - السيد مايموشو (أوغندا) : اشار الى مشروع البرنامج المقترح للمرحلة الاولى من عقد الامم المتحدة للقانون الدولي (A/C.6/45/L.5 ، المرفق الاول) فاعرب عن تاييده للتوصيات الموجودة فيها في الفرع الاول بغية توسيع نطاق مشاركة الدول في المعاهدات المتعددة الاطراف ، وهو في حد ذاته وسيلة لتشجيع تطوير القانون الدولي تدريجيا وتدوينه . واعرب عن أمله لهذه الاشارة الاساسية الى تقديم مساعدة مالية للبلدان النامية وخاصة اقل البلدان تقدما ، من الفقرة ٣ من هذا الفرع ، واعرب عن أمله في أن تتم اعادتها . وقال إن وفده يوافق ايضا على فكرة البحث عن أكثر الوسائل فعالية لضمان تطبيق القانون الدولي على المستوى الوطني حيث انه يمكن بذلك استخلاص اخلاقيات مهنية دولية حقيقية على اساس الاحترام العالمي لسيادة القانون في العلاقات الدولية . وفي هذا السياق قال إنه يرجو بشدة أن يتم قريبا اصدار كتيب بشأن إبرام المعاهدات لانه سيكون عمليا للغاية للدول التي ليس لديها موظفين مؤهلين في هذا الصدد ، باعداد كافية .

٧٧ - وفيما يتعلق بالبحث عن وسائل لتسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية قال إن وفده يرى أن كل منطقة تتبع في هذا المجال اجراء خاصا ، ولذلك فانه يود أن يتم انجاز اعمال تؤدي الى زيادة دور المنظمات الاقليمية في سياق تحديد المنازعات ، وحلها وتسويتها . وعلى كل منطقة أن تتوصل الى الاجراء الخاص بها دون

(السيد كالييرو رودريغيز ، البرازيل)

ان يتعارض ذلك مع أحكام ميثاق الامم المتحدة . ومما يزيد من ضرورة تشجيع الوسائل المناسبة لتسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية ان الحالة في الشرق الاوسط تشكل تهديدا لسلم الانسانية وامنها . ومن هنا ايضا الضرورة المطلقة للبدء سريعا في وضع صك قانوني دولي بشان تسوية المنازعات بالوسائل السلمية . ومن المؤكد ان الصكوك الدولية لا تكفي وحدها لتفادي أخطار الحرب . ولذلك فان وفد أوغندا يناشد جميع الدول التي لم تفعل ذلك بعد ، الاعتراف دون تاخير بالولاية الالزامية لمحكمة العدل الدولية والتعهد بالاحترام الدقيق لقراراتها .

٧٨ - ومضى قائلا إن الفرعين الثالث والرابع من مشروع البرنامج ، وهما معنونان على التوالي "التشجيع على تطوير القانون الدولي تدريجيا وعلى تدوينه" و "تشجيع تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه" سوف يعطيان البلدان النامية فرصة تقديم مساهمة ايجابية لمعرفة افضل وتفهم اوسع نطاقا للقانون الدولي .

٧٩ - وقال إنه يرجى أن يسهم التعاون المزمع بين البلدان النامية من ناحية والبلدان المتقدمة النمو من ناحية اخرى في مجال القانون الدولي في تخفيف حدة التركيز على أوروبا الذي تتسم به المبادئ الحالية للقانون الدولي . إن الامر يتعلق بالنسبة للبلدان النامية بالتعريف بالقواعد القانونية الدولية التي تتسم باهمية خاصة بالنسبة لها .

٨٠ - واختتم ممثل أوغندا كلمته قائلا إن على الدول الاعضاء الان ، وبعد أن تم وضع برنامج العقد ، العمل معا لبلوغ الاهداف الطموحة التي حددت لهذا العقد .

٨١ - السيد فيلافران كريمر (غواتيمالا) : اشار الى فرع مشروع البرنامج المتعلق بتدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه فقال إن اللجنة القانونية المشتركة فيما بين الدول الامريكية يمكن ان تقدم مساهمة هامة في هذا المجال . والواقع ان اللجنة تنظم كل سنة لاساتذة القانون ورجال القانون من الشباب العاملين في وزارات الخارجية في بلدان امريكا اللاتينية ، دراسات في القانون الدولي يمكن أن يدعى للاشتراك فيها رجال القانون من البلدان الاخرى وبخاصة من آسيا وافريقيا . وقد اوضحت هذه الدراسات ضرورة نشر افضل للكتب الجديدة والمؤلفات في القانون الدولي ، ودراسة مسائل مثل المخدرات ونزع السلاح ، والعجز في الميزانيات والدين الخارجي وغيرها ، من زاوية قانونية .

(السيد فيلاغران كريمر ، غواتيمالا)

٨٢ - وفيما يتعلق بتسوية المنازعات بين الدول بالوسائل القانونية قال إنه قدم الى اللجنة السادسة للنظر فيها ، وثيقة بشأن المصالحة التي يمكن أن توفر مساهمة هامة في هذا المجال .

٨٣ - إن وضع القانون الدولي خلال عقد التسعينات يتطلب مشاركة نشطة من قبل جميع الدول الصغيرة والكبيرة . ومن هذه الزاوية فان اللجنة السادسة يجب أن تدرس مسألة التناوب في المشاركة في هيئات وآليات الامم المتحدة للتغلب على العقبة المتمثلة بالنسبة للدول الصغيرة بخاصة في تناوب غير كاف في لجنة القانون الدولي وفي محكمة العدل الدولية مثلا . إن عقد الامم المتحدة للقانون الدولي يجب أن يتيح الفرصة للدول الصغيرة للمساهمة في وضع القانون الدولي عن طريق اقتراح مفاهيم جديدة . وفي النهاية وبدلا من أن يقتصر العقد على البحث عن توافق في الآراء ، يجب أن يتيح الفرصة لمواجهات بين وجهات النظر تؤدي الى التوصل الى حلول .

٨٤ - السيد تانكوانو (النيجر) : قال إن تعزيز تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية واللجوء الى محكمة العدل الدولية يجب أن يشكلا أساس برنامج عقد الامم المتحدة للقانون الدولي . وأشار بخاصة الى مساهمة محكمة العدل الدولية في تسوية المنازعات بالوسائل السلمية والى تدوين القانون الدولي فقال إن مصداقية المحكمة وهيبتها قد أضيرتا لدى الدول النامية وبخاصة الافريقية عقب الحكم الذي أصدرته في ١٨ تموز/يوليه ١٩٦٦ بشأن افريقيا الجنوبية الغربية وإن كان وفد النيجر قد ظل على يقين بأن أوجه النقص التي اتضحت في المحكمة في الماضي لا تقلل من امكانياتها في الاضطلاع بدور في تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية وتشجيع سيادة القانون . والواقع أن المحكمة قد استعادت منذ ذلك الحين مصداقيتها في المجتمع الدولي وبخاصة لدى الدول الافريقية وهكذا ، وللمرة الأولى عرضت عليها دولتان افريقيتان هما بوركينا فاصو ومالي عام ١٩٨٦ الخلاف على الحدود الذي نشب بينهما . إن الاهمية القانونية للحكم الذي أصدرته المحكمة في ٢٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ في هذه المسألة يكمن في أنه يكرس مبدأ عدم المساس بالحدود الموروثة عن الاستعمار ، بوصفه من مبادئ القانون الدولي العام ، ويضع حدا بذلك لجدل فقهي ظل مستمرا لفترة طويلة . كما قررت أيضا تشاد وليبيا عرض النزاع على الحدود القائم بينهما على المحكمة .

٨٥ - وقال إن وفد النيجر يرى أن التسوية القانونية هي أفضل وسيلة لتسوية المنازعات بالوسائل السلمية حيث أنها ترغم الاطراف على احترام قرار المحكمة بغية

(السيد تانكوانو ، النيجر)

احترام القانون . ولذلك فانه يشيد بمبادرة الدول التي قررت المساهمة في الصندوق الاستئماني الخاص الذي انشاه الامين العام لمساعدة الدول في تسوية المنازعات القائمة بينها باللجوء الى محكمة العدل الدولية . وتناشد الدول الاعتراف بالولاية الإلزامية للمحكمة . كما تشجع الدول على اللجوء الى الاجراء القضائي لتسوية منازعاتها عندما تستنفد جميع الوسائل الاخرى للتسوية السلمية . إن هذه افضل طريقة للمساهمة في تعزيز دور المحكمة في تشجيع العدالة الدولية لخدمة السلم والامن الدوليين . إن هذه هي الوسيلة الوحيدة التي من شانها ان تسمح لمحكمة العدل الدولية . وهي موجب المادة ٩٢ من الميثاق الهيئة القضائية الرئيسية للامم المتحدة بالمساهمة في اقامة عالم من العدالة والقانون .

٨٦ - واختتم كلمته قائلا إن الارادة السياسية للدول الاعضاء في المجتمع الدولي هي وحدها التي سوف تسمح لعقد القانون الدولي ببلوغ الاهداف التي حددت له .

٨٧ - السيد بوتيرو (كولومبيا) : قال إن مشروع البرنامج الذي وضعه الفريق العامل المعني بعقد الامم المتحدة للقانون الدولي سوف يسمح بالاضطلاع بانشطة تمثل المصلحة المشتركة وتترك للدول حرية تعديل وجهات نظرها إذا اقتضى الامر فيما يتعلق بافضل وسيلة لإنجاز انشطة العقد واخذ الوقائع الجديدة التي قد تطرأ على المسرح الدولي في الاعتبار . إن القرار ٤٤/٣٢ يشكل من جانب الامم المتحدة مساهمة هامة في تطوير وتاكيد القانون الدولي نظرا لانه يبلور ارادة المجتمع الدولي فيما يتعلق بتعزيز المبادئ والقواعد التي تحكم الامم المتحضرة والتي يجب ان تشكل افضل الوسائل لمنع المنازعات وتسويتها . إن العقد الذي يتيح فرصة لاعادة تاكيد المبادئ والقواعد التي وضعها المجتمع الدولي ، يمكن ان يستخدم لتشجيع وسائل جديدة واجراءات تسمح بمواجهة تحديات المستقبل ومتطلباته . إن البحث عن اتفاقات تحظى باهتمام واسع النطاق لا يجب أن يستخدم كذريعة لاخضاع القانون لمثل هذا الاجماع . لقد برهنت الخبرة على ان بالامكان التوصل الى اتفاقات كما حدث في داخل الفريق العامل ، دون التشكيك في الحقوق المعترف بها لجميع الدول . إن وفد كولومبيا يوافق على تقرير الفريق العامل (A/C.6/45/L.5) ويعرب عن امله في ان تعتمده اللجنة السادسة في اقرب وقت ممكن .

٨٨ - السيدة شافيز (لجنة الصليب الاحمر الدولية) : قالت إن اللجنة تنشر بانتظام حالة التصديق على اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ والبروتوكولين الاضافيين لعام ١٩٧٧ وكذلك الانضمام لهذه الصكوك . إن النشر الدوري لحالة التصديق على المعاهدات يعد وسيلة مفيدة لاسترعاء انتباه السلطات المختصة الى اي نسيان او سهو محتمل . ومن هذه

(السيدة شافين)

الزاوية تجدر الاشادة بالتقرير الذي يصدره الامين العام كل سنتين عن حالة البروتوكولين الاضافيين .

٨٩ - وقالت إن من المستصوب اقناع جميع الاطراف في البروتوكول الاول المتعلق بحماية ضحايا المنازعات الدولية المسلحة بالاعتراف باختصاص اللجنة الدولية للتحقيق في الوقائع المنصوص عليها في المادة ٩٠ من هذا الصك . إن هذه اللجنة التي سوف تشكل عندما تعلن ٢٠ دولة طرفا اعترافها باختصاصها (١٩ دولة اعترفت بذلك حتى الآن) سوف تكلف بالتحقيق في كل فعل يزعم أنه انتهاك خطير للقانون الدولي الانساني وبتيسير العودة الى احترام القانون عن طريق بذل مساعيها الحميدة .

٩٠ - إن هناك مجالا أيضا للتذكير بآلية دول الحماية المنصوص عليها في القانون الدولي الانساني ، وكذلك بأن المجتمع الدولي قد عهد الى لجنة الصليب الاحمر وفقا لولايتها بالحرص على التطبيق الدقيق للقانون الانساني الدولي والاضطلاع بالمهام المنصوص عليها في اتفاقيات جنيف لحماية ضحايا المنازعات المسلحة الذين تقدم لهم المساعدة .

٩١ - وقالت إن لجنة الصليب الاحمر ترى من المفيد أن تدرج في برنامج أنشطة العقد مسألة التدابير الواجب اتخاذها على المستوى الوطني لكفالة تنفيذ المعاهدات .

٩٢ - وفيما يتعلق بمسألة تطوير القانون الدولي تدريجيا وتدوينه قالت إن الولاية التي عهد بها المجتمع الدولي الى اللجنة قد خولتها في مجال تطوير القانون الدولي الانساني ولاية اكدها عام ١٩٨٦ المؤتمر الخامس والعشرين الدولي للصليب الاحمر الذي اشتركت فيه الدول الاطراف في اتفاقيات جنيف . ومنذ اعتماد اتفاقية جنيف لعام ١٨٦٤ ، لم تكف لجنة الصليب الاحمر عن العمل لصالح حماية أفضل عن طريق القانون الدولي لضحايا المنازعات المسلحة . ويمكن القول بأن البروتوكولين الاضافيين لعام ١٩٧٧ هما النتيجة الاخيرة لهذه الجهود .

٩٣ - وقالت إن اللجنة على يقين في الوقت الحالي بأن المجتمع الدولي يجب أن يعمل أساسا على تعزيز احترام القواعد الانسانية القائمة بدلا من تطويرها . وهي تتابع باهتمام المشاكل الجديدة المطروحة فيما يتعلق مثلا بحق الحرب البحرية أو الاسلحة التي تسبب آلاما مبرحة وهي على استعداد لاتخاذ أية مبادرة جديدة تقتضيها الظروف . وقد لاحظت المبادرة الرامية الى وضع قواعد جديدة تطبق في المنازعات المسلحة ، ولكن

(السيدة شافين)

الامر الملح هو تصديق الدول ، في اقرب وقت ممكن ، على البروتوكولين الاضافيين لعام ١٩٧٧ .

٩٤ - وقالت إن اللجنة تعلق اهمية بالغة على نشر القواعد الانسانية وبخاصة لدى القوات المسلحة وتود التذكير بهدى ضرورة التعريف بهذه القواعد بصورة افضل حتى في وقت السلم . إن اللجنة قد احاطت علما مع الاهتمام بالمقترحات التي قدمت في الفريق العامل بشان نشر القانون الدولي وهي على استعداد لوضع خبرتها تحت التصرف في هذا المجال .

٩٥ - واختتمت كلمتها قائلة إن لجنة الصليب الاحمر على استعداد للمساهمة في نجاح العقد وستظل على اتصال في هذا الصدد بالامين العام .

رفعت الجلسة الساعة ١٨/١٠